

قضايا النصارى المبعدين من الأندلس
عام ٥٢٠هـ / ١١٢٦م في كتب النوازل
(نوازل الونشريسي - ت ٩١٤هـ / ١٥٠٨م - أنموذجاً)

دكتور

حسام محمود المحلاوي

أستاذ التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية المساعد

كلية الآداب - جامعة دمياط

المخلص

تقوم فكرة هذا البحث على الغوص في نتيجة من نتائج إحدى حملات الملك الأراجوني ألفونسو الأول المحارب على بلاد الأندلس، تلك الحملة التي بدأها في عام ٥١٩ هـ / ١١٢٥ م ، بقصد استرداد كامل الأرض من المسلمين وطردهم خارج شبه الجزيرة - واستغل النصارى المعاهدون المقيمون في البلدان الإسلامية هذه الفرصة ومدوا يد العون للملك الأراجوني.

وكان من أهم النتائج التي ترتبت على الحملة سאלفة الذكر تورط النصارى المعاهدين وتآمرهم على المسلمين، فأصدر الفقهاء فتوى بتغريب النصارى المعاهدين من الأندلس إلى بلاد المغرب وبخاصة نصارى غرناطة. واقتضت فكرة البحث تقسيمها إلى عدة نقاط :أولاً: النصارى المعاهدون في كتب النوازل، ويرصد أحوال النصارى في بلاد الأندلس ووضعهم السياسي والديني وموقف السلطة المرابطية منهم وعلاقتهم بها. أما ثانياً: قضية التغريب ، ويتناول أهم ما جمعه الونشريسي في نوازله من فتاوى لفقهاء المرابطين. وجاء العنصر ثالثاً بعنوان "قضايا التعايش" ليرصد أحوال النصارى المبعدين في بلاد المغرب وأهم ما جمعه الونشريسي في نوازله من قضايا ونوازل فقهية عرضت على فقهاء أندلسيين ومغاربة.

Abstract

This research delves into one of the outcomes of King Alfonso I of Aragon's campaigns against Andalusia, a campaign he launched in 519 AH/1125 CE with the aim of reclaiming all the land from the Muslims and expelling them from the Iberian Peninsula. The Christian communities residing in Muslim lands under treaty with the Muslims seized this opportunity and offered their assistance to the Aragonese king.

One of the most significant consequences of this campaign was the involvement of these Christian communities in conspiring against the Muslims. Naturally, this provoked a strong reaction from the Muslim side, leading Islamic scholars to issue a fatwa (religious edict) ordering the exile of these Christian communities from Andalusia to North Africa, particularly the Christians of Granada. The research was divided into several sections: First, the section on Christians under treaty in the books of legal opinions (nawazil), examining the conditions of Christians in Andalusia, their political and religious status, the Almoravid authority's stance towards them, and their relationship with the authority. Second, the section on the issue of exile, addressing the most important legal opinions (fatwas) of Almoravid jurists compiled by al-Wansharisi in his collection of legal opinions. The third section, entitled "Issues of Coexistence," examines the conditions of exiled Christians in the Maghreb and the most important legal issues and rulings presented to Andalusian and Maghrebi jurists by al-Wansharisi in his collection of legal opinions.

Keywords: Christians under treaty; Westernization; Al-Wansharisi's legal opinions; Ibn Rushd

المقدمة:

تمتع نصارى الأندلس منذ الفتح الإسلامي للبلاد بالحرية الدينية والتسامح ، وعاشوا في تعايش سلمي مع المسلمين جنبًا إلى جنب، فمارسوا شعائرهم الدينية بحرية كاملة، واحتفلوا بأعيادهم الدينية في جو سادته التفاعل الإيجابي من المسلمين بمشاركتهم أفراحهم وأتراحهم، وكانوا يترقبون بين الحين والحين موعد أعيادهم ويحرصون على المشاركة في الاحتفال بها، كما تمتعوا بحرية الملكية والإدارة المالية، والعمل في شتى الحرف، كما أن الدول الإسلامية التي تعاقبت على حكم بلاد الأندلس لم تتدخل في تعيين رجال الدين في مناصبهم، بل تمتعوا بكامل الحرية في هذا الأمر .

ولأن علاقة التعايش السلمي بين المسلمين والنصارى في بلاد الأندلس تتأثر حتمًا بالأحوال السياسية، بدأت تظهر بعض الاستثناءات في كتب النوازل الفقهية وكتب الحسبة كرد فعل لأحداث بعينها، فمنذ نهاية القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي بدأت الممالك النصرانية المجاورة لبلاد المسلمين في الأندلس تكثف من حربها ضد المدن والبلدان الإسلامية بقصد الاستيلاء عليها، وتوجت مجهوداتهم بسقوط مدينة طليطلة عام ٤٧٨ هـ / ١٠٨٥ م، وتحويلها إلى عاصمة لمملكة قشتالة، إحدى أهم الممالك النصرانية المجاورة للدولة الإسلامية في الأندلس، وأقواها، ثم توالى الأطماع واشتدت الهجمات، فهددت مملكة أراجون هي الأخرى البلدان الإسلامية، وشن ملكها ألفونسو الأول المحارب Alfonso I El Batallador حملة قوية على البلدان الإسلامية بدأها في عام ٥٠٣ هـ / ١١١٠ م، واستمرت لسنوات حقق فيها انتصارات عدة على دولة المرابطين في الأندلس، وضم فيها عددًا من البلدان في شرق الأندلس، أهمها مدينة سرقسطة عاصمة الثغر الأعلى التي دخلها عام ٥١٢ هـ / ١١١٨ م .

وتقوم فكرة هذا البحث على الغوص في نتيجة من نتائج إحدى حملات الملك الأراجوني ألفونسو الأول المحارب على بلاد الأندلس، تلك الحملة التي بدأها في عام ٥١٩ هـ / ١١٢٥ م - بعد أن تعالت نداءات البابوية بضرورة تكثيف الحرب على البلدان الإسلامية، بقصد استرداد كامل الأرض من المسلمين وطردهم خارج شبه الجزيرة - واستغل النصارى المعاهدون المقيمون في البلدان الإسلامية هذه الفرصة ومدوا يد العون للملك الأراجوني .

وكان من أهم النتائج التي ترتبت على الحملة سالفه الذكر تورط النصارى المعاهدين وتآمرهم على المسلمين، ومن الطبيعي أن تكون هناك ردة فعل قوية من الجانب الإسلامي، فأصدر الفقهاء فتوى بتغريب النصارى المعاهدين من الأندلس إلى بلاد المغرب وبخاصة نصارى غرناطة.

وتقوم فكرة البحث على كشف غموض جانب مهم في حياة هؤلاء المبعدين والبحث في قضاياهم التي تعرض الفقهاء لها بالفتوى، للعمل على التغلب عليها واندماجهم في المجتمع لإقرار مبدأ التعايش السلمي مع المسلمين في بلاد المغرب كما تعايشوا من قبل مع المسلمين في بلاد الأندلس. وقد اتخذ الباحث من النوازل الفقهية للفقهاء أبي العباس الونشريسي (ت ٩١٤هـ / ١٥٠٨م) أنموذجاً لكتب النوازل التي جمعت فتاوى فقهاء المرابطين المتعلقة بالنصارى المبعدين.

واقترضت فكرة البحث تقسيمها إلى عدة نقاط: أولاً: النصارى المعاهدون في كتب النوازل، ويرصد أحوال النصارى في بلاد الأندلس ووضعهم السياسي والديني وموقف السلطة المرابطية منهم وعلاقتهم بها، والإجابة عن تساؤل مهم: أكانت الدولة المرابطية متسامحة معهم وأتاحت لهم مساحة من الحرية لممارسة شعائهم الدينية وحريتهم الاقتصادية وغيرها من الأمور التي تخصهم، أم ضيقت عليهم؟ وكذلك رصد بعض الفتاوى المتعلقة بالتضييق عليهم في بعض الفترات، وبيان إن كانت قد تحققت أم كانت حبيسة الكتب.

أما ثانياً: قضية التغريب، ويتناول أهم ما جمعه الونشريسي في نوازله من فتاوى لفقهاء المرابطين، والتي قضوا فيها بتغريب النصارى المعاهدين، ودوافع الفتوى، وأبعادها، وأهم النتائج التي ترتبت عليها.

وجاء العنصر ثالثاً بعنوان "قضايا التعايش" ليرصد أحوال النصارى المبعدين في بلاد المغرب وأهم ما جمعه الونشريسي في نوازله من قضايا ونوازل فقهية عرضت على فقهاء أندلسيين ومغاربة، وبخاصة ما أرسل الأمير علي بن يوسف بن تاشفين إلى فقهاء غرناطة يطلب منهم النظر في بعض الأمور المتعلقة بالمبعدين إلى بلاد المغرب، لحرصه على دمجهم في المجتمع كطلبهم بناء دور عبادة، أو النظر في بيع أملاكهم المحبسة على دور العبادة الخاصة بهم في بلاد الأندلس وغيرها من القضايا.

وينتهي البحث بخاتمة ترصد أهم ما توصل إليه من نتائج دراسته لهذه الفكرة ، وقائمة بأهم المصادر والمراجع التي اعتمد عليها .
أولاً: النصارى المعاهدون في كتب النوازل:

المعاهدون هم أهل الذمة، والذمة في اللغة عرفها ابن منظور أنها العهد والأمان والعهد يسمى ذمًا لأن الإنسان يُذَمُّ على إضاعته. وأهل الذمة هم أهل العقد وقوم ذمة :معاهدون أي ذوو ذمة... والذِّمة أيضًا : العهد والأمان والضمان والحرمة والحق، كما أن أهل الذمة هم ذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم، والذمة هي الأمان، وسمي المعاهد ذميًا. ^(١)

والمعاهدون اصطلاحًا هم الذميون الذين منحتهم الدولة الإسلامية الأمان مقابل الجزية التي يسدونها للدولة. وقد لقبهم المسلمون في الأندلس بألقاب متعددة منها أهل العجم فابن عذاري ذكر " عجم طليطلة.." ^(٢) ، و"عجم إشبيلية .." ^(٣) كما سموهم بالمعاهدة أو النصارى ^(٤) أو الروم البلدين ^(٥) وتسميهم المراجع الأجنبية المستعربين " Mozarabes " ^(٦) .

ويمكن رصد أوضاع النصارى المعاهدين في بلاد الأندلس قبل أحداث عام ٥٢٠ هـ / ١١٢٦م وتغريبهم إلى بلاد المغرب، من خلال تناول بعض الفقهاء لقضاياهم ، فمن المؤكد أن هذه النوازل يمكن من خلالها رسم صورة تتضح منها أحوالهم وعلاقتهم بالسلطة المرابطية وعلاقتهم بالمجتمع الإسلامي الذي عاشوا فيه، للوصول إلى إجابة عن تساؤل مفاده أكانت حادثة التغريب حادثة فردية كرد فعل لعمل قام به النصارى المعاهدون في مدينة غرناطة Granada ^(٧) ؟، أم كان انتقام فقهاء الأندلس من النصارى بصفة عامة لتشدد فقهاء المالكية؟ هذا ما سيتضح في الصفحات التالية .

كما قد يتساءل البعض حول بعض النصوص التي كانت قد صدرت من الفقهاء والمحتسبين قبل وأثناء عصر المرابطين تتعلق بالنصارى المعاهدين أتم تفعيلها أم كانت مجرد نصوص حبيسة الأوراق ؟

ومن هذه النصوص مثلاً منع المحتسب المرابطي محمد بن أحمد بن عبدون التُّجيبِي (ت في ق ٦ هـ / ١٢م) النصارى من ضرب النواقيس وذكر أنه "... يجب أن يقطع ببلاد الإسلام ضرب النواقيس، وإنما تضرب في بلاد الكفر..." ^(٨) كما أفتى أيضًا "... يجب أن تمنع النساء المسلمات من الدخول للكنائس فإن القسيسين فسقة لوطة.." ^(٩) كما أمر بمنع "... الإفرنجيات

من الدخول في الكنيسة إلا في يوم فضل أو عيد، فإنهن يأكلن ويشربن ويزنين مع القسيسين، وما منهم من أحد إلا وعنده منهن اثنتان أو أكثر يبيت معهن، وقد صار عرفاً عندهم، لأنهم حرموا الحلال، واستحلوا الحرام، ويجب أن يؤمر القسيسون بالزواج كما في ديار المشرق، ولو شأؤوا لفعلوا، ويجب ألا يترك لهم في دار القس امرأة عجوز ولا غيرها إن تأبى الزواج، ويجب أن يجبروا على الختان..."^(١٠).

كما أن القاضي أبا الأصبع عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني^(١١) (ت ٤٨٦هـ / ١٠٩٣م) قاضي المرابطيين في غرناطة، سُئل عن منع أهل الذمة إحداث الكنائس، فأورد في فتواه "... شهادات توجب هدمها بعد الإعذار إلى أهلها، وليس في شرائع الإسلام إحداث أهل الذمة من اليهود والنصارى كنائس لا تبنى كنيسة في دار الإسلام ولا في حريمه، ولا في عمله، إلا إن كانوا أهل ذمة منقطعين عن دار الإسلام وحريمه، ليس بينهم مسلمون فلا يمنعون من بنيانها بينهم، ولا من إدخال الخمر إليهم ولا من كسب الخنازير..."^(١٢) كما أفتى بعض الفقهاء لأمير المرابطيين يوسف بن تاشفين^(١٣) (٤٥٣-٥٠٠هـ / ١٠٦١-١١٠٦م) بهدم الكنائس في بلاد الأندلس ومنها فتوى هدم كنيسة إلبيرة عام ٤٩٢هـ / ١٠٩٨م^(١٤).

فهل التزم المرابطون كسلطة حاكمة بفتوى قاضيهم ابن سهل بعدم استحداث كنائس في البلاد الإسلامية، وعدم ترميم الرثة منها، وكذلك هدم ما استحدثت بعد استئذان أهلها؟ وهل قام الأمير يوسف بن تاشفين بهدم الكنائس في بلاد الأندلس؟

الحقيقة ظلت جميع نصوص الفقهاء والمحاسبين الخاصة بالنصارى المعاهدين في البلدان الأندلسية مجرد نصوص نظرية، لم تدخل حيز التنفيذ في عهد المرابطيين، واتضح ذلك من خلال متابعة أخبار النصارى المعاهدين عن كثب. فمن حرص الدولة المرابطية على نشر التسامح والتعايش السلمي بين المسلمين والنصارى ظهرت بعض النوازل الفقهية لفقهاء المرابطيين أنفسهم تدل على ذلك، وذلك خير دليل على أن النصوص كانت حبيسة الأوراق ولم تصدر ضدهم مواقف متشددة. فمع فتوى هدم الكنائس لم يتم هدم الكنائس في عصر المرابطيين وظلت موجودة حتى بعد سقوط مملكة غرناطة ٨٩٧هـ / ١٤٩٢م^(١٥).

والقاضي أبو الوليد محمد بن رشد الجد (ت ٥٢٠هـ / ١٢٦م) صاحب فتوى تغريب المعاهدين هو نفسه الذي أفتى بعدم منع استقاء أهل الذمة المياه مع المسلمين من الآبار المشتركة حتى وإن كان الذمي يهوديًا ، حينما سئل عن رجل باع داره من يهودي بحظه من البئر المشتركة بينه وبين جاره ، وأفتى بأنه لا كلام لجاره في ذلك، ولا يفسد ماء البئر استقاء اليهودي منها ، وإنما يؤمر المسلم فقط بالألا يتوضأ بسور النصراني أو اليهودي .^(١٦) وهو ما يعني عدم تشدده مع النصارى أو غيرهم من أهل الذمة .

كما يؤكد ذلك الفقيه والقاضي المرابطي أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف المعروف بأبي بكر الطرطوشي (ت ٥٢٠هـ / ١٢٦م) الذي خلّص إلى أن فتاوى بعض الفقهاء الخاصة بالنصارى المعاهدين في الأندلس كانت بقصد محاربة البدع والحد من انتشارها في بلاد الأندلس كدخول نساء المسلمين الكنائس مع نساء النصارى مع الاختلاط في الكنائس ، وغيرها من تشبه المسلمين بالنصارى في أعيادهم في بعض العادات والتقاليد ومظاهر الاحتفال^(١٧). وهو ما يعني أنها ليست بقصد التضييق على النصارى.

كما أن الفقيه المرابطي أيضًا ابن الحاج التجيبي (ت ٥٢٩هـ / ١٣٥م) الذي أفاض في التدليل على وجوب تغريب النصارى المعاهدين من الأندلس إلى العودة لما بدر منهم، هو نفسه صاحب فتوى تحت المسلمين على الاهتمام بوجود مدافن للنصارى تختص بموتاهم وعدم التعرض لها، حينما أفتى بوجوب دفن طفل من أطفال النصارى في مدافن النصارى وكان قد اشتراه مسلم مع أمه ثم توفاه الله بعد ذلك^(١٨).

ويمكن أيضًا الاستدلال من رسالة الأمير المرابطي الأمير علي بن يوسف^(١٩) (٥٠٠ - ٥٣٧هـ / ١١٠٧ - ١١٤٢م) إلى القاضي الفقيه أبي القاسم أحمد بن محمد بن ورد^(٢٠) (٥٤٠هـ / ١١٤٥م) قاضي غرناطة في عهد المرابطين وغيره من فقهاء غرناطة - فقد أرسل إليهم في عام ٥٢١هـ / ١٢٧م يستفتيهم في بعض القضايا الخاصة بالنصارى المعاهدين - وجاءت بعض الأمور المستفتي عنها لتدل على حسن المعاملة والتعايش السائد بين المسلمين والنصارى المعاهدين في تلك الفترة، فقد سأل الأمير في رسالته عن إسلام عدد من النصارى المعاهدين في مدينة إشبيلية Seville بعد تغريب إخوانهم إلى بلاد المغرب عام ٥٢٠هـ / ١٢٦م وأفاد

أن ابنه أبا بكر أرسل إليه ما يفيد بذلك فنذكر "...أن قومًا من النصارى المعاهدين أسلموا في إشبيلية حرسها الله..." (٢٠)

وقد أيد الونشريسي رد ابن ورد وفقهاء غرناطة وذكر أن "... إسلامهم مقبول، وعلى ظاهره محمول، لا أعلم فيه خلًا، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى"، يعني فيما أضمره إن كان خلًا لما أظهره..." (٢١).

وقد يتساءل البعض أليس من الممكن أن يكون إسلامهم هذا تحت حد السيف فتجبر إخوانهم من النصارى في المناطق الأخرى وفي مدينتهم إشبيلية أيضًا قد يكون بسبب الخوف من مصير إخوانهم بالتغريب ففضلوا أن يعلنوا إسلامهم حرصًا على حياتهم في بلادهم. ولكن أجاب الونشريسي بنفسه عن هذا التساؤل بشكل واضح ونفى ذلك بشكل قاطع بقوله "... وليس ما استشعر فيه من حالهم في إسلامهم أنه كان لخوف الجلاء الذي ألزمه سائرهم فقادح فيه ولا يغادروا لهم كذا أن يرجعوا عنه، ولو تحقق هذا الخوف الذي يعذر به الذمي إذا أسلم ويسوغ له الرجوع عن الإسلام إنما هو الإكراه بالظلم والباطل، على اختلاف في ذلك، هل هو عذر أم لا؟ وأما إذا خاف أن يقع به حق لازم، وكان مما يرفعه الإسلام فإنه لا عذر له فيه يمكنه من الرجوع عن الإسلام..." (٢٢).

كما أيد الونشريسي رأي فقهاء غرناطة في ردهم على علي بن يوسف فيما يتعلق بمسألة رجوعهم عن إسلامهم، أنهم لا يقتلون بالردة ذلك أنه "... لا يقتل إن رجع عن إسلامه، لكون الذي يطلب به حقًا واجبًا، فلا يمكن التقلب عن حق واجب إلا بإسلام صحيح، ويعذر في التقلب عن الظلم بإسلام غير صحيح. فالأول متى رجع عنه كان فيه حكم المرتد. إذ لا عذر له إلا التلاعب الذي لا يعذر فيه لآخر إذا رجع قبل عذره، إذ لا ملامة عليه في أن يفر عن الظلم بالخدعة والتلاعب..." (٢٣).

ومما يؤكد التعايش السلمي للنصارى المعاهدين قبل نقلهم للمغرب أيضًا ويرصد أحوالهم وتسامح السلطة المرابطية معهم، وأن سبب الإبعاد كان بسبب غدرهم بالمسلمين، ما أورده الونشريسي في رسالة الأمير علي بن يوسف لفقهاء غرناطة أيضًا يستفتيهم في أمور متعلقة بالمبعدين فطلب في فتواهم في فرار بعض النصارى المعاهدين من إشبيلية إلى أرض

الممالك النصرانية فتتبعهم الجند المسلمون وهلك بعضهم، والبعض الآخر عادوا بهم إلى إشبيلية فسجنوا بها.^(٢٤) فجاء رد الفقيه ابن ورد ورفاقه أيضًا يحمل في ثناياه أمرًا مهمًا، وحدد بعض الأمور التي تستوجب توقيفهم، ومحاسبتهم منها: إن حاربوا الجند المسلمين وقتلواهم عندما لحقوا بهم حين فرارهم، أو لحقوا بأرض العدو فدخلوها وعاشوا بها، فأصبحوا من أهلها، أو كان لهم عذر اقتضى معه فرارهم من أرض المسلمين، فإن لم يقتروا شيئًا مما سبق فإنهم على أصل دينهم، ويبعدون فقط كما أبعد غيرهم، بل إنهم أولى بالإبعاد لما بدر منهم^(٢٥). وهذا دليل آخر على أن إبعاد النصارى كان بسبب سلوكهم، وأن وضع شروط لتوقيفهم يعني أن هناك عملية تنظيمية وشرعية لمحاسبة أهل الذمة فيما اقترفوه، وليس الأمر متروكًا لهوى أحد. كما أورد الونشريسي أيضًا في رسالة الأمير علي بن يوسف نازلة أخرى تدل بشكل قوي على روح التسامح المنتشرة في عصر المرابطين في بلاد الأندلس قبل واقعة تغريب النصارى عام ٥٢٠هـ / ١١٢٦م، يستنتج في الأملاك التي يمتلكها "... النصارى المعاهدون المنقولون من إشبيلية الحاصلون بمكناسة^(٢٦) الزيتون حرسها الله صفة بيعهم لأملاكهم لدينا إذ تخيروا ذلك عندما خبرناهم فيه، وكيف يكون إقرارهم على مراتب شريعتهم التي يقيمون عليها، هذا نص قولهم في كتابهم..."^(٢٧).

وإن كانت النازلة مؤرخة بعام ٥٢١هـ / ١١٢٧م ولكنها تدل على أحوال النصارى المعاهدين في الأندلس قبل عملية التغريب، بالعظمة هذا الدين وهذه الدولة عندما يرسل قائد الدولة رسالة للفقهاء في بلاد الأندلس يستفتيهم في رغبة النصارى المبعدين من الأندلس في بيع أملاكهم، والسؤال هنا ماذا لو أن الدولة المرابطية كانت قاسية على أهل الذمة، فلماذا تقرر بصفة ملكية المعاهدين المبعدين في أملاكهم في بلاد الأندلس؟ ولماذا لم تستول عليها الدولة أو تصادرها لصالح بيت المال، أو على الأقل تشتريها لصالح الدولة بثمن بخس؟ لم تفعل الدولة المرابطية أيًا مما سبق، وإنما استفتت الفقهاء في طريقة إتمام عملية البيع.

ومن هذه النازلة كذلك يمكن استخلاص من هذه النازلة ما كان عليه حال النصارى قبل عملية التغريب عام ٥٢٠هـ / ١١٢٦م من حرية مطلقة في عملية التحبيس على الكنائس والمنشآت الدينية الأخرى، مع الاستدلال القاطع بأن ريع هذه الأوقاف كان يتقاضى منها الرهبان

والقسيسون ما يمكن أن يعيشوا منه من مأكل ومشرب ونفقات قد يحتاجونها، وهذا دليل قاطع على التعايش السلمي بين الجانبين قبل عملية التهجير .

وجاءت فتوى الفقيه ابن ورد قاضي غرناطة كافية وشفافية وتزيد بقوة من التدليل على التعايش والتسامح عند المرابطين وفقهاء دولتهم وسماحتهم وقوة فقههم ، فقد أقر القاضي بأهليتهم في البيع ^(٢٨).

وثمة نازلة أخرى وردت في رسالة الأمير علي بن يوسف أيضًا تشير بشكل قاطع إلى تسامح السلطة المرابطية مع النصارى المبعدين قبل إبعادهم، ذلك أن النصارى المبعدين عندما تقدموا في بلاد المغرب بطلب لبناء كنائس، كان ذلك أسوة بوضعهم في بلاد الأندلس ، وجاء رد الفقهاء بالسماح لهم بذلك من منطلق أن العهد الذي كانوا قد مُنحوه في بلاد الأندلس مفعوله سارٍ في بلاد المغرب ^(٢٩).

ومما يؤكد حرص الدولة المرابطية على التسامح مع النصارى المعاهدين في الأندلس ورغبتهم في نشر التعايش السلمي، حضور وفد من النصارى المعاهدين في غرناطة إلى مدينة مراكش عاصمة الموحدين عام ٥٢٢هـ / ١١٢٨م ، أي بعد حادثة التغريب بعامين لتقديم شكواهم للأمير المرابطي علي بن يوسف بن تاشفين بتضررهم من تعسف وجور الوالي عمر بن يناله والي المرابطين في غرناطة، وشرحوا له ما تعرضوا له، وأنهم ربما أخذوا بذنب من قدموا يد العون للملك ألفونسو الأول المحارب ^(٣٠) Alfonso I El Batallador (٤٩٩-٥٢٩هـ / ١١٠٤-١١٣٤م) ملك مملكة أراجون Aragon ^(٣١) في حملته على بلاد الأندلس عام ٥١٩هـ / ١١٢٥م، وأنه تعسف معهم في بعض الأمور، وحرصًا من الأمير علي بن يوسف على رد حقوقهم إليهم، أمر الأمير بحضور الوالي مجلس النظر ، فحضر، وأدلو بأدلتهم وحججهم ، وبعد أن ثبتت إدانته حكم عليه بالسجن، وسجنه ^(٣٢).

وهذه الرواية دليل قاطع على أن عملية التغريب لم تكن لكامل نصارى المدن التي هُجروا منها وأنه كانت لا تزال هناك أعداد كبيرة منهم تعيش مع المسلمين جنبًا إلى جنب في المدينة حتى بعد فتوى التغريب. وربما كان قد صدر أمر التغريب لمن ثبتت إدانته في مساعدة ألفونسو الأول المحارب وليس عموم النصارى المعاهدين. والتصرف فيها لعدم وجودهم في مناطق الحبس أو حتى الكنائس والبيع الموقف عليها، يؤكد ذلك ما ورد أيضًا في طلب الأمير

علي بن يوسف في رسالته لفقهاء الأندلس يطلب فتواهم في أمر النصارى المبعدين الراغبين في بيع أملاكهم الموقوفة على دور العبادة في الأندلس ورد فيها عبارة تدل على أن النصارى المبعدون لم يكونوا إلا المدانين فقط في مساعدة ألفونسو الأول المحارب فقد كتب أن "... رهبانهم وأساقفتهم أنهم لا عيش لهم إلا من غلة الأحباس الموقوفة على الكنائس المذكورة ..."^(٣٣) مما يعني أنه كان لا يزال هناك رجال دين يعيشون مع المسلمين في البلدان التي شهدت عمليات تغريب مثل إشبيلية وغرناطة .

خلاصة القول أن كل الروايات التاريخية والنوازل الفقهية سالفه الذكر تؤكد بشكل قاطع أن تهجير النصارى المعاهدين كان حدثاً استثنائياً فرضته الظروف، وأن المرابطين وفقهاء المالكية في عهدهم لم يتشددوا مع النصارى، وأن الظروف السياسية وحملة ألفونسو الأول ومراسلة عدد منهم له لاستدعائه لدخول غرناطة كانت السبب الرئيس في تحرك ابن رشد وصدور فتوى التغريب.

وحافظ المرابطون على وضع النصارى المعاهدين، فتمتعوا بحرية في إدارتهم المالية والإدارية كما كانت قبلهم، حتى إن اختيار الزعامة الدينية في جميع المناصب كان يتم كما كان قبل عصر المرابطين^(٣٤)، وكذلك الجزية المفروضة عليهم كانوا هم من يقومون بجمعها وتسليمها للدولة^(٣٥). كما حافظت الدولة المرابطية على المقابر الخاصة بهم .^(٣٦)

وقد تحامل بعض المؤرخين المستشرقين على المرابطين بغير حق على عكس حقيقة ما كان موجود في تلك الفترة ، فذكرت أن المرابطين حرضوا المسلمين في الأندلس ضد النصارى المعاهدين ، وأنهم نالوا من حرياتهم الدينية^(٣٧).

ويخرج من أصوات المستشرقين أنفسهم المؤرخ آنخل جنثالث بالنثيا شاهداً أن النصارى في عصر المرابطين تمتعوا بحرية كاملة في ممارسة شعائرهم الدينية وإقامة الاحتفالات المختلفة، بل شاركهم المسلمون في ذلك، متقبلين مبدأ الاختلاف في العقيدة والاشتراك في الوطن، مخالفين آراء بعض الفقهاء المتشددون الذين حاولوا دون جدوى منعهم.^(٣٨)

كما يؤكد أيضاً أحد المؤرخين المحدثين أن الروح الصليبية كانت قد انبثقت في الممالك النصرانية المجاورة للمسلمين في الأندلس منذ منتصف القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي ، بسبب وجود بعض المغالين من رجال الدين المتعصبين للكاثوليكية وبخاصة بعض

الرهبان الذين طالبوا البابوية بضرورة إعلان بلاد الأندلس الإسلامية أرض حروب صليبية ، ومن هنا بدأ يتردد مصطلح حرب الاسترداد ، وأصبحت تهم كل مسيحي . (٣٩)

وخلص أحد المؤرخين المحدثين أيضًا إلى أن النصارى المعاهدين في بلاد الأندلس عاشوا في ظل دولة المرابطين بالكثير من التعايش والتسامح الديني، رغم تعرضهم لبعض المضايقات التي تعرضوا لها بسبب الأوضاع الاقتصادية التي تعرضت لها الدولة المرابطية في بعض الفترات، علاوة على الحملات الصليبية في الشرق، واستغل كل هذا بعض الفقهاء المالكية المتشددون الذين استغلوا الحملات الصليبية ذريعة لاتخاذ مواقف متشددة ضد النصارى في بلاد الأندلس ، وبدأوا في إصدار فتاوى تتعلق بالتضييق عليهم، وليس ثمة دليل على ذلك أكثر من أن هدم كنيسة إلبيرة عام ٤٩٢هـ / ١٠٩٩م كان في تيار سقوط بيت المقدس في أيدي النصارى. (٤٠)

وأقام أحد المؤرخين المستشرقين دراسة بعنوان التعايش السلمي بين المسيحيين والمسلمين في الأندلس وخلص إلى دخول أعداد كبيرة من النصارى في الإسلام في بلاد الأندلس بداية من القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي ، وأشار أن حالات اعتناق المسيحيين للإسلام كانت في البداية غير صادقة ، إلا أنهم بداية من ذلك التاريخ بدأت بشكل عميق واقتناع ، وهي نتيجة طبيعية لتأثير المسلمين العرب في المسيحيين ، ومن هنا بدأت أعدادهم تقل تدريجيًا، وبخاصة في عهد المرابطين ، ودخل عدد كبير منهم في الإسلام. (٤١)

وحسب وجهة النظر هذه فإن عصر المرابطين جمع بين المتناقضين ، بين دخول أعداد كبيرة من نصارى إشبيلية في الإسلام، وبين تغريب نصارى الأندلس لمدن بلاد المغرب في عام ٥٢٠هـ / ١١٢٦م. وهو دليل قاطع على أن إبعاد نصارى الأندلس كان لضرورة ملحة ولظروف استثنائية وليس تعسفًا ضدهم .

ثانيًا : قضية التغريب ٥٢٠هـ / ١١٢٦م :

ارتبطت فتوى تغريب النصارى من الأندلس بحملة الملك الأراجوني ألفونسو الأول المحارب على البلاد الإسلامية في عام ٥١٩هـ / ١٢١١م، (٤٢) وكان قد جهز حملة قوية لشن الحرب على البلدان الإسلامية وضمها إلى مملكته، واستغل النصارى المعاهدون في مدينة غرناطة هذه الحملة، وأرسلوا إليه مندوبين عنهم يطلبون منه الهجوم على مدينة غرناطة،

وتخليصهم من حكم المسلمين، ووعده بتقديم مساعدة ودعم تقدر باثني عشر ألف جندي مقاتل، كما رغبوه بخيراتها الوفيرة وبنائها الشامخ . وبالفعل خرج من سرقسطة عام ٥١٩هـ / ١٢٥٠م، ورغم نجاح حملته في تدمير بلدان عديدة في طريقه من سرقسطة إلى مدينة غرناطة، فإنه فشل في اقتحام غرناطة، لمناعتها، واستبسال أهلها، وسوء الأحوال الجوية، فألقى اللوم على النصارى المستعربين بها ورفع الحصار وعاد لأدراجه. واستمرت حملته عام وثلاثة أشهر^(٤٣).

كانت مساعدة النصارى المعاهدين في غرناطة للملك الأراجوني على النحو سالف الذكر السبب في تذمر بعض الفقهاء المالكيين منهم، وبدأوا في التحرك لإصدار فتوى تغريهم خارج البلاد الأندلسية خشية تكرار ما فعلوه. وقد أورد الونشريسي في نوازله بعض الإشارات إلى فتوى إبعاد النصارى المعاهدين من بلاد الأندلس إلى بلاد المغرب، وربط بين أحوالهم وأحوال المدجنين من المسلمين بأرض النصارى، وبيّن السبب في إبعادهم بقوله في النظر في بعض قضايا المدجنين " .. كعصر ابن رشد رحمه الله، فإنه هو الذي أفتى بإخلاء المعاهدين من الأندلس لما مالتوا الكفرة الحربيين على المسلمين...".^(٤٤)

وهنا أشار الونشريسي بشكل قاطع إلى سبب فتوى ابن رشد بتغريب النصارى المعاهدين بالأندلس ، وذكر أن السبب هو قيامهم بمناصرة جيش الملك ألفونسو الأول المحارب، وتقديم يد العون له، وأعدّه الفقهاء في تلك الفترة غدرًا بالمسلمين المتعايشين معهم .

ولرصد كمية الغضب التي أصابت المسلمين في بلاد الأندلس وبخاصة الفقهاء منهم كردة فعل لما قام به النصارى المعاهدون، يمكن الرجوع إلى أحد المؤرخين المعاصرين للحملة والذي تناولها بدقة بالغة وبحيادية تامة، للمقارنة بين رأي الفقهاء ورأي المؤرخين ، وهو المؤرخ ابن سمالك العاملي (ت ٥٤٠هـ / ١١٤٥م) فقد وصف هذه الأحداث بقوله "... ذلك أن النصارى المعاهدين من كورة غرناطة وغيرها خاطبوا الطاغية ابن رديمير (ألفونسو الأول) من هذه الأقطار، وتوالت عليه كتبهم ، وتواترت رسلهم ملحة في الاستدعاء، ومطمعة في دخول غرناطة ، فلما أبطأ عنهم وجهه وإليه سفيراً يشتمل على اثني عشر ألفاً من أسماء أجناد مقاتليهم، وأخبروه مع هذا أن من سموه هم ممن شهدت أعينهم لقرب مواضعهم ، وأن بالبعد منهم من يخفي أثره ويظهر عند وروده عليه شخصه. فاستثاروا طمعه ، وابتعثوا جشعه، واستنفروه

بأوصاف غرناطة، وما لها من الفضائل على سائر البلاد وكثرة فوائدها من القمح والشعير والكتان وكثرة المرافق من الحرير والكروم والزيتون وأنواع الفواكه وغيرها، وكثرة العيون والأنهار ومنعة قصبته وانطباع رعيته وتأتي أهل حاضرتها، وأنها المباركة التي يملك بها غيرها، وأنها سنام الأندلس عند الملوك في تواريخها...^(٤٥).

كما يرصد تأثر المسلمون بتآمر النصارى من جيرانهم المقيمين معهم حتى أنهم صلوا صلاة الخوف وهم في الأسلحة يوم عيد الأضحى خوفاً من غدرهم^(٤٦).

وبدأ الفقهاء في التحرك ضد تدابير النصارى المعاهدين بكل حزم وقوة فسافر الفقيه ابن رشد الجد من قرطبة إلى مراكش للقاء الأمير علي بن يوسف يطلعه على أمر الأندلس بصفة عامة وخيانة النصارى بصفة خاصة، واستدعائهم لملك النصارى لحرب المسلمين، كما أنه شرح له "... ما في ذلك من نقض العهد والخروج عن الذمة، وأفتى بتغريبهم وإجلاتهم عن أوطانهم؛ فأخذ بقوله وأنفذ بذلك عهده...^(٤٧).

وهنا يمكن طرح سؤال مهم : أكانت مساعدة نصارى الأندلس المعاهدين لأعداء الدولة من ملوك النصارى تعد غدرًا وخيانة ونقضًا للعهد الذي منحهم المسلمون إياه من قبل ؟ أم تدخل في نطاق خيانة وغدر الفرد وليس الجماعة ؟ ويجب الونشريسي بنفسه عن هذا السؤال بإجابة الفقيه المالكي الفاسي أبي محمد عبد الله بن محمد بن موسى المعروف بأبي محمد العبدوسي الذي سئل في هذه القضية أكانت خيانة بعض النصارى أو أهل الذمة بصفة عامة ، أو صدور إيذاء منهم للمسلمين يكون به نقضًا لذمة هذه المجموعة أو الفرد أم نقضًا لذمة الجماعة ككل ؟ فأجاب بأنه "... نقض لذمة جميعهم، قال: وما لهم إن أخذ منهم لنقض عهودهم حكمه كالغنيمة يجب تخميسه، فإن فات ذلك وجهل يصير فينا لبيت المال لنظر الناظر في بيت المال...^(٤٨).

وثمة سؤال آخر يطرح نفسه: ما سبب اهتمام الفقيه والقاضي الأندلسي ابن رشد بهذه القضية؟ ولماذا شغلته وهو قاضٍ ؟ ويجب الونشريسي نفسه عن هذا التساؤل بفتوى أخرى للفقيه ابن رشد تتعلق هذه المرة بالمسلمين المدجنين في أرض الممالك النصرانية، والتي سقطت مدنها في قبضتهم فتحولوا من العيش في ظل حكومة إسلامية إلى العيش تحت نير حكام الممالك النصرانية، وعانوا كثيرًا من سوء معاملتهم، وكأنه يعقد في خلده مقارنة بين الحالتين،

وقبل فتوى التغريب أفتى سلفاً بتحريم الإقامة في بلد استولى عليه النصارى وقد أورد الونشريسي ذلك بقوله ".... قال زعيم الفقهاء القاضي أبو الوليد بن رشد رحمه الله في أول كتاب التجارة إلى أرض الحرب من مقدماته فرض الهجرة غير ساقط بل الهجرة باقية لازمة إلى يوم القيامة واجب بإجماع المسلمين على من أسلم بدار الحزب أن لا يُقيم بها حيث تجري عليه أحكام المشركين وأن يهجروها ويلحق بدار المسلمين حيث تجري عليه أحكامهم..." (٤٩)

وأيد الونشريسي أيضاً هذه الفتوى للقاضي ابن رشد مع مقارنة أوضاع المسلمين في بلاد الأندلس قبل مطلع القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي بأحوالهم بعده وذكر أنه مع بداية تلك الفترة بدأت الممالك النصرانية تستولي على بلدان إسلامية كثيرة، أوجبت النظر في أمور لم تكن قد عرضت على فقهاء المسلمين من قبل، واستوجبت الرد عليها وبخاصة بعد سقوط البلدان الإسلامية مثل جزيرة صقلية وبعض بلدان الأندلس، فأفتى الفقهاء بضرورة رحيلهم عن هذه البلاد وذلك لأن وجودهم في هذه البلدان من موالاة العدو والمساكنة، وعدم مباينتهم وترك الهجرة الواجبة عليهم والفرار منهم. (٥٠)

والسؤال هنا هل كان ابن رشد فقط هو الفقيه الوحيد الذي أفتى بتغريب النصارى المعاهدين في تلك الفترة ؟ ... والجواب أنه لم يكن الوحيد؛ فمعاصره ابن الحاج التجيبي (ت ٥٢٩ هـ / ١١٣٥ م) أفتى بالفتوى نفسها وأوضح في فتواه أيضاً السبب في إبعادهم فقال في نازلة عنوانها مسألة في نقل المعاهدين من الأندلس إلى العدو ، وفي عرض رائع ذكر ابن الحاج أن السبب الأول لإبعادهم يرجع لأحوال المسلمين في بلاد الأندلس وتكالب الممالك النصرانية عليهم ، ومعاونة النصارى المعاهدين لهذه الممالك . والسبب الثاني: أن النصارى المعاهدين مادة للممالك النصرانية يدلونهم على عورات المسلمين، وينبهونهم إلى غفلاتهم، وحدد ابن الحاج التجيبي نصارى غرناطة، وبرر ذلك بأنهم أهل حرب فيهم من الجند، وأهل عُدَّة، وقرى النصارى المعاهدين في غرناطة تتسم بالتحصين في الجبال المنيعه والمعقل الأبية، التي تمنع أي مهاجم من اقتحامها، وأنهم في حالة معاونة الممالك النصرانية يصعب على المسلمين ذلك (٥١) .

أما السبب الثالث عند ابن الحاج لتغريبهم فكان نتيجة للسببين السابقين ومعاونتهم لأهل الحرب من الممالك النصرانية في بلاد الأندلس ، ويتلخص في أن ذمتهم لم تعد قائمة

بسبب خيانتهم ، فقد وجب عليهم عند ابن الحاج ما وجب على أهل الحرب من النصارى ، وإن كان فيهم أبرياء فهم أقلية ، وأكثرهم مذنبون ومدانون ، وتمثل السبب الرابع عند ابن الحاج في أن استبعادهم سنة من سنن النبوة لما اقترفوه في حق المسلمين ، فإن حثت السنة على أن استبعادهم واسترقاق نسائهم وأولادهم ممنوع لعل ، فإن ابن الحاج يدل على أنه من السنة استبعادهم بذكر حديث للنبي صلى الله عليه وسلم قال فيه "... لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، فلا أدعن غلا مسلماً . أما السبب الخامس في إبعادهم عند ابن الحاج فهو خوف المسلمين في بلاد الأندلس وبخاصة السلطة المرابطية من أن يقدم النصارى المعاهدون العون المادي للممالك النصرانية، ولكن الله سبحانه وتعالى هياً الملك للمرابطين فهم حصن ومنعة من أن يحقق النصارى المعاهدون ذلك، علاوة على أن تتبعهم لعورات المسلمين وكشفها للممالك النصرانية ينقض العهد والذمة، ووجب عليهم القتل، فلم تعقد لهم الذمة على أن يخونوا العهد ويتجسسوا على المسلمين . (٥٢)

وللوقوف على هذه الفتوى وكونها ضرورة ملحة اقتضتها ظروف تلك الفترة، وجب الوقوف على بعض القضايا الخاصة بالمدجنين عند الفقيه المرابطي ابن الحاج التجيبي للتأكيد أن فتوى الإبعاد كانت ضرورة ملحة كفتوى عدم إقامة المدجنين بدار الكفر، لأنه قد يفرض عليهم مساندة جيش النصارى في حرب المسلمين، فما موقف فقهاء المسلمين من مساندة المسلمين المدجنين لملوك النصارى في حملاتهم ضد المسلمين؟ أتهاون الفقهاء معهم ، وبرروا لهم فعلتهم؟ أم كانوا أشداء عليهم في فتوهم ؟ للمقارنة بين موقف الفقهاء في عصر المرابطين من مساندة النصارى المعاهدين لألفونسو الأول المحارب ومساندة المسلمين المدجنين للملوك النصارى في حربهم ضد المسلمين.

فقد أورد الوثنريسي فتوى لابن الحاج في المسلمين المدجنين في برشلونة الذين يساعدون النصارى في الغارات على المسلمين، فما حكمهم؟ وما حكم قتلهم في الحرب، أو أسرهم وسبي نسائهم؟ وعرض الوثنريسي آراء ابن الحاج وغيره من فقهاء المرابطين، والتي خلّصت إلى عدم التهاون معهم، فإن اشتركوا في الحرب وقاتلوا المسلمين فإنهم كجند النصارى، وأنهم آثمون وعصاة لترك الهجرة إلى أرض المسلمين فلا "... سبيل على دماء المسلمين المقيمين مع النصارى إلا إذا اشتركوا في محاربة المسلمين ولا سبيل على أموالهم إلا

إذا أعانوهم بها ... " وأن "... الأحكام الملحقة بهم في الأنفس والأولاد والأموال جارية على المقيمين مع النصارى الحربيين على حسب ما تقرر من الخلاف وتمهد من الترجيح ثم إن حاربونا مع أوليائهم ترجحت حينئذ استباحة دمائهم وإن أعانوهم بالمال على قتالنا ترجحت استباحة أموالهم وقد ترجح سبى ذراريهم للاستخلاص من أيديهم وإنشائهم بين أظهر المسلمين آمنين من الفتنة في الدين معصومين من معصية ترك الهجرة... " (٥٣)

وشدد الفقهاء في عصر المرابطين على ضرورة هجرتهم إلى أرض الإسلام حتى وإن وردت من بعضهم شكوى من ضيق المعاش بعد هجرتهم إليها ، وأفتوا بأن هذا "... زعم فاسد وتوهم كاسد لا رخصة لأحد في الرجوع إلى بلاد النصارى بحال فلا يتوهم هذا المعنى ويعتبره ويجعله نصب عينيه إلا ضعيف اليقين بل عديم العقل والدين فد هاجر من عليه الصحابة وأكابرهم رضوان الله عليهم إلى أرض الحبشة فرارًا بدينهم من أذى المشركين من أهل مكة..." (٥٤).

والسؤال هنا إذا كان هذا رأي الفقهاء في عصر المرابطين في إخوانهم المسلمين المساندين للنصارى في هجماتهم على المسلمين، وما ورد من عدم التهاون معهم، ومعاملتهم على النحو الذي ورد في الفتوى، فهل كان مطلوبًا من السلطة المرابطية وفقهائها التهاون في أمر نصارى غرناطة في مساندتهم لألفونسو الأول المحارب في حملته ضد الأراضي الإسلامية؟!

خلاصة القول أن أمورًا مهمة كانت قد شغلت خلا الفقهاء في تلك الفترة واستوجبت ردهم على بعض النوازل الفقهية المتعلقة بهذه الأمور، وكان أجلها وأكثرها اهتمامًا أحوال النصارى المعاهدين في بلاد الإسلام، ما الموقف منهم؟ وكيفية التعامل معهم في حال موالاتهم لحكام النصارى، ومساندتهم لهم ؟ وكذلك شغلتهم أحوال المسلمين المدجنين في بلاد الممالك النصرانية، وهو ما يؤكد أن فقهاء المسلمين في عصر المرابطين كانوا حريصين أشد الحرص على أمن المجتمع وسلامته، مع الحرص كل الحرص على حياة المسلمين .

ثالثًا: قضايا التعايش:

ومن القضايا المهمة المتعلقة بالنصارى المعاهدين المبعدين والتي تناولها الونشريسي في نوزاله، قضايا التعايش مع المسلمين في المدن المغربية التي هُجروا إليها مثل مدينتي

سلا^(٥٥) ومكناسة ، والتي تدلل هي الأخرى على حرص السلطة المرابطية في بلاد المغرب على دمجهم في المجتمع ونشر سياسة التعايش السلمي مع المسلمين في بلاد المغرب، فسعت السلطة من خلال هذه النوازل لحل المشاكل المتعلقة بهم، وتذليل العقبات، فبات رأس السلطة نفسه يتدخل لحل مشاكلهم .

كانت أولى قضايا التعايش مصدر دخل المبعدين، فمارسوا مهنهم التي كانوا يعملون بها في بلاد الأندلس وتمتعوا بحرية في إدارة أمورهم المالية^(٥٦)، وعملوا في بلاد المغرب بعد هجرتهم في الزراعة- الحرفة التي كانوا قد أتقنوها في بلاد الأندلس- فشاركوا بأعمال زراعية في مدينتي سلا ومكناسة .^(٥٧) كما ارتبطت بأحوالهم أيضًا نازلة تدلل بشكل قاطع على روح التسامح التي سادت في العصر المرابطي، فقد أورد الونشريسي نازلة عرضت على فقهاء المرابطين مفادها هل يجوز أن ينفق المسلمون على من افتقر من فقراء أهل الذمة من بيت مال المسلمين؟ وكان الجواب قاطعًا بأنه في حالة عجز الذمي عن الاكتساب للعيش فإن المسلمين وجب عليهم الإنفاق عليه من بيت المال على طريق الإنعاش أو على طريق الاحتساب^(٥٨).

ومن أمورهم المالية سعيهم الدؤوب لتوفير مصدر دخل لهم، وزيادته، والبحث عن أموالهم في بلاد الأندلس لنقلها لبلاد المغرب، للتدليل على أن نقلهم وإقامتهم وتعايشهم في بلاد المغرب أصبح أمرًا دائمًا وليس بشكل مؤقت، تدلل على ذلك نازلة أوردتها الونشريسي بتقدمهم لطلب للأمير المرابطي علي بن يوسف يطلبون منه السماح لهم ببيع أملاكهم المحبوسة على دور العبادة في بلاد الأندلس، وقالوا أن رغبتهم في بيعها والتصرف فيها لعدم وجودهم في مناطق الحبس أو حتى الكنائس والبيع الموقوف عليها، والرغبة في الاستفادة بها في منطقة إقامتهم في بلاد المغرب، مع العلم أن رهبانهم وقساوستهم في إشبيلية يعيشون على المتحصلات من هذه الأوقاف^(٥٩) الأمر الذي استوجب عرض الأمر على فقهاء الأندلس ، فراسلهم في عام ٥٢١ هـ / ١١٢٧ م يطلب رأيهم الشرعي^(٦٠).

وأورد الونشريسي رد فقهاء غرناطة بزعامة ابن ورد على بيع هذه الأملاك، بصحة بيع الذمي ما حبس، وله أن يرجع في ذلك إن شاء، ولا يحكم عليه بالمنع^(٦١). مع وجود بعض التحفظات على عمليات البيع وتنظيمها بطريقة تجعلها تحت أعين الدولة وتضمن عدم استخدام

ذلك في أعمال ضدها، فوضعوا شروطاً تختلف باختلاف الحالة، منها مثلاً وجوب اجتماع النصارى المبعدين إلى بلاد المغرب على وكيل واحد منهم يتولى لهم البيع بالأندلس، ولا يسمح لهم بتوكيل جماعة، لأنه من وجهة نظر ابن ورد رجوع جماعة منهم إلى بلاد الأندلس مرة أخرى حتى وإن كان بقصد بيع الأملاك قد يتسبب في زعزعة أخرى، وهو أمر لا تؤتمن غائلته، ومن هنا لا تمكن الجماعة بالبيع، ثم يستمر ابن ورد في عملية تنظيم عملية البيع فيرى أنه من الأفضل أن ينزل الوكيل بتوكيله المحدد فيه العقار الموكل ببيعه، على قاضي المنطقة الموجود بها العقار، فيكون ذلك تحت إشراف القاضي لضمان سلامة عملية البيع ووصول المستحقات لأصحابها، وتخضع عملية بيع العقار هذه لمسألة فقهية على حكم أرض الخراج التي يبيعها الذمي على القول المختار في ذلك^(٦٢).

والسؤال المتكرر هنا : أليس هذا من أهم مظاهر الحرية والتسامح؟ حرية في البيع وحرية في الشراء، وحرية في الحبس على دور العبادة، وحرية الاسترداد أو البيع فيما إذا كان المحبس لا يزال على قد الحياة، كما يستخلص منها أيضاً حرص الدولة المرابطية على رد الحقوق وضمان الحفاظ عليها. وبغض النظر عن الرد على هذه النازلة من فقهاء غرناطة والذين أقرروا بإمكان ذلك مع وجود عدد من التحفظات والشروط، إلا أن رسالة علي بن يوسف نفسه تحمل في طياتها رسالة مهمة وهي أن النصارى المبعدين في بلاد المغرب أصبحوا نسيجاً واحداً مع المسلمين في المجتمع، وأن الدولة تحمل همهم كما حملت هم المسلمين، وأنها تسعى بجدية لحل مشاكلهم ورد حقوقهم إليهم، بل والحرص على توفير مصدر دخل لهم.

وثمة قضية أخرى من قضايا النصارى المعاهدين المبعدين إلى بلاد المغرب، يمكن التدليل بها كذلك على ما قدمته السلطة المرابطية من تسهيلات وتسامح جعلتهم أيضاً يتوجهون للسلطة المرابطية ممثلة في أميرها علي بن يوسف بطلب بالسماح لهم ببناء دور عبادة في بلاد المغرب، الأمر الذي استوجب معه أيضاً طلبه رأي الفقهاء، واللافت للنظر هنا أن هذا لم يكن رأياً فردياً لفقيه من الفقهاء ولكن حسبما ذكر الونشريسي أنه كان للفقيه المرابطي ابن الحاج التجيبي وأخذ به الفقيه المغربي والإمام المالكي أبو القاسم بن أحمد بن محمد القيرواني، المعروف بالبرزلي (ت ٨٤١ هـ / ١٤٣٨ م) في قضايا مماثلة لنصارى المغرب بعد ذلك، وأكد الونشريسي بعد ذلك بقوله "... وحملني هذا النظر نازلتان ذكرهما البرزلي : أولاهما : لابن

الحاج إذ قال : ما طلبه النصارى الداخلون من العدو من بناء وبيع كنائس في موضع استقرارهم... " (٦٣) .

ورأى الفقهاء في عصر الدولة المرابطية يمثلهم الفقيه ابن الحاج التجيبي كان ذا دلالة أوضح وأقوى من النازلة ذاتها، فقد جاء الرد شافياً وافياً من فقهاء ملمين بأحكام الشريعة ناشرين للعدل والقيم السمحة أولهم ابن الحاج التجيبي الذي أفتى أن "... هؤلاء النصارى وصفوا بالمعاهدين ، وذلك يقتضي ثبوتهم علي ما سلف لهم من العهد والعقد من الذمة، والوفاء لهم واجب، مباح لكل طائفة منهم بناء بيعة واحدة لإقامة شريعتهم، ويمنعون من ضرب الناقوس، لأن أمير المؤمنين أمر بنقلهم من جزيرة الأندلس للخوف منهم والحذر للمسلمين ... " (٦٤).

وبالرجوع إلى نوزال ابن الحاج تبيين أنه كان أحد الفقهاء الذين أرسل إليهم الأمير علي بن يوسف يستفتيهم في أمر النصارى المبعدين وطلبهم بناء الكنائس ويستدل على ذلك من ديباجة فتواه ورده على النازلة بقوله "... وصل - أبقاك الله ووفقك - كتاب أمير المسلمين وناصر الدين أدام الله تأييده إلى جمعنا ... " ثم يقول بعدها وفي سياق إجابته عن النازلة "... تأملت السؤال رحمة الله وإياك ، وقبل ما تصفحت كتاب أمير المسلمين ... " وكذلك "... ويستدعى منا إعلانه منا بما توجبه السنة في ذلك من الإباحة والحضر ... " (٦٥)

واستدلال الونشريسي بفتوى ابن الحاج جاء من هذا المنطلق (أن ابن الحاج التجيبي كان أحد الفقهاء المستفتين في هذا الأمر) وبالنسبة للقضية الأولى والخاصة بالسماح لهم ببناء كنائس وبيع في مكان إقامتهم من أجل إقامة شعائرهم، والذي أقر فيها بأحقيتهم في ذلك كونهم كانوا قد غربوا عن بلاد الأندلس وهم معاهدون ، وبثبوتهم على ما سلف لهم من العهد وانعقد لهم من الذمة والوفاء بالعهد ، مع منعهم بالضرب في النواقيس فيها (٦٦) .

ويؤكد الونشريسي نفسه أن انتقال النصارى المبعدين من الأندلس إلى بلاد المغرب يُوجِبُ على المسلمين الاستمرار في العهد والأمان الذي منح لهم من قبل فقد نُقِلُوا من أرض لهم فيها عهد وأمان إلى بلد تحكمه نفس السلطة الحاكمة نفسها وهي السلطة المرابطية (٦٧).

واستند الونشريسي في تأييد فتوى السماح للنصارى المبعدين إلى بلاد المغرب ببناء دور العبادة إلى فتوى مماثلة في الفترة نفسها لفقهاء تونس (٦٨) ، حينما طلبت منهم الفتوى في كنيسة شيدها النصارى في فندق لهم ، واضحت داراً لعبادتهم ، وجعلوا عليها شيئاً يشبه

الصومعة وطالبوا بأحقيتهم في ذلك ، وكان الفیصل فی الموضوع کتاب عهد الحکام لهم بالسماح لهم بأن یبنوا داراً لعبادتهم، واعتذروا عن الصومعة المرتفعة بأنها للضوء فذهب قاضي تونس ليعاينها فوجدها كذلك ف قضى لهم بأحقيتهم في ذلك (٦٩).

كما دافع الونشريسي أيضاً عن أحقية المبعدين في بناء دور العبادة الخاصة بهم بفتوى مماثلة لفتية وقاضي مدينة تلمسان (٧٠) أحمد بن محمد بن زكريا عندما سئل عن إنشاء أهل الذمة لدور العبادة (٧١) وعلى فتوى الفقيه الرصاع فقيه تونس حينما سئل عن شراء النصارى أرض من المسلمين لبناء كنائس عليها في أرض اشتروها من المسلمين، فأفتى بعدم جواز بيع المسلمين النصارى أرضاً لبناء كنائس وإنما يجوز لبناء الدور للسكن، أما إذا كانت الأرض ملكهم دون اشتراط، أي إنهم لم يشترطوا بناء الكنائس عند الشراء، فلهم أن يبنوا ما يشاءون في مجتمعهم بشروط، وذكر أنهم "... إذ هم يؤدون الجزية وهم تحت ذمة المسلمين. وإذيتهم ومناقصة أموالهم وحيوانهم وبهائمهم لا يحل ذلك ، فإنهم تحت ذمة المسلمين وجزيتهم بسنة المسلمين، تؤخذ منهم طوعاً وكرهاً ، ولا يقصدون بأذية، وإذا صارت الأرض المذكورة ملكهم دون اشتراط لأماكن يعبد فيها غير الله تعالى فلهم أن يتصرفوا فيها ببناء ما يحبون ...". (٧٢) وعرض الونشريسي آراء الفقهاء في وضع بعض الشروط لتجديد أو بناء أو حتى هدم الكنائس القائمة مثل النظر في علاقتهم بالمسلمين وتمردهم من عدمه، وكذلك حال البلد عند فتحها ، وإذا ما كانت البلد قد بناها المسلمون كالفسطاط مثلاً أم فتحوها، وغيرها من الشروط. (٧٣)

ويشير الرد على النازلة على النحو سالف الذكر إلى إقرار الفقهاء المغاربة والأندلسيين بسريان مفعول العهد والأمان الذي كان هؤلاء النصارى قد منحتهم إياه السلطة الإسلامية في بلاد الأندلس منذ دخولها ، وأتاحت لهم بناء الكنائس لممارسة شعائر دينهم بحرية كاملة دون التدخل في شئونهم أو حتى التضييق عليهم. وتأكيد الفقهاء سريان مفعول العهد والأمان الممنوح لهم من قبل يؤكد حرص السلطة المرابطية على عدم إثارة النصارى، والحرص على منحهم كافة الحقوق المشروعة لهم لتحقيق أمن المجتمع وسلامته. ففيها إشارة واضحة إلى تكذيب كل افتراء على السلطة المرابطية وفقهائها بالتشدد مع النصارى بصفة عامة والمبعدين بصفة خاصة وطلبهم سالف الذكر بالسماح لهم ببناء دور العبادة إنما هو دليل قاطع على تمتعهم بحريتهم

الدينية وأنهم لم يتم الضغط عليهم أو التضييق عليهم في أي وقت من قَبْلُ السلطة المرابطية أو الفقهاء .

ويدلل على أن النصارى المبعدين إلى بلاد المغرب عاشوا حالة من التعايش السلمي مع المسلمين المغاربة، دون العمل أو السعي إلى زعزعة الاستقرار أو اضطراب المجتمع، ما أورده الونشريسي من أنه لم تصدر فتوى ضدهم أو تأليب عليهم بعد إبعادهم ، وإنما كانت في صالحهم، يدلل على ذلك صدور بعض النوازل الخاصة باليهود فقط ، مع أنهم أهل ذمة مثلهم مثل النصارى المبعدين، وهنا وجبت التفرقة بينهما في المعاملة، كونهم تعايشوا مع المسلمين راغبين في العيش في أمان وسلام، وعدم خوضهم في أحداث من شأنها زعزعة الاستقرار ، فقد أفتى شيوخ المغرب أنه لا ذمة لليهود وذكروا أن السبب بيعهم الخمر للمسلمين، وتمالؤهم عليه بعد النهي عنه، وكذلك السعي إلى بلبة المجتمع في كثير من الفترات.(٧٤)

الخاتمة

توصل الباحث من دراسته لموضوع قضايا النصارى المبعدين من الأندلس عام ٥٢٠م في كتب النوازل لعدد من النتائج منها:

- سادت حالة من التعايش السلمي بين المسلمين والنصارى المعاهدين، منذ الفتح الإسلامي لبلاد الأندلس، تمتعوا خلالها بحرية الاعتقاد، وممارسة الشعائر الدينية، واختاروا قيادتهم الدينية بأنفسهم، بل شاركهم المسلمون حكومة وشعباً في احتفالاتهم، واستمرت حالة التعايش هذه في عصر المرابطين، على الرغم من اشتداد حركة استرداد الأرض من المسلمين برعاية البابوية ومشاركة فعالة من شعوب وحكام الممالك النصرانية المجاورة للدولة الإسلامية في الأندلس.

- فرضت الأحوال الداخلية والخارجية في الدولة المرابطية وجود بعض الفترات التي شهدت توترًا في علاقات المسلمين بالنصارى انعكس على فتاوى بعض الفقهاء، فتشددوا في فتوَاهم، وذلك منذ نهاية القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي، فظهرت فتاوى هدم الكنائس ومنع النساء من الخروج للكنائس في بعض الحالات، وغيرها من الأمور الخاصة بهم. وأثبتت كتب النوازل الفقهية والمصادر التاريخية أنها ظلت حبيسة الأدراج، ولم تتجاوز ذلك، وأضحت نصوصًا على ورق في كثير من الحالات.

- كانت حملة الملك الأراجوني ألفونسو الأول على البلاد الأندلسية عام ٥١٩هـ / ١١٢٥م السبب الرئيس في صدور فتوى التهجير، فكان تقديمهم العون والمدد له في حملته، وطلبهم منه تجريد حملة لاسترداد مدينة غرناطة، وتخليصهم من الظلم والجور حسب روايتهم، السبب في صدور فتاوى تستنكر عليهم ذلك، وتتادي بضرورة تهجيرهم وإبعادهم إلى بلاد المغرب خوفًا من تكرار ما حدث، وحتى يأمن المسلمون غدرهم.

- ثبت للباحث من خلال تناوله لموضوع الدراسة أن عملية التغريب لم تكن لكامل النصارى المقيمين في المدن التي تم تهجيرهم منها، وأن أعدادًا كبيرة منهم كانت لا تزال تعيش في هذه المدن، يدلل على ذلك وفد النصارى المعاهدين في غرناطة المدينة التي ساعد النصارى فيها ألفونسو الأول، الذين ذهبوا لبلاد المغرب يقدمون شكواهم من الوالي المرابطي لأمير المرابطين علي بن يوسف بعد واقعة التهجير بعامين، علاوة على ذلك أرسل علي بن يوسف للفقهاء في غرناطة يطلب منهم الفتوى في رغبة المهجرين من النصارى في بلاد المغرب في بيع أملاكهم

المحبسة على دور العبادة في الأندلس ، رغم أن رجال الدين بالمدن التي تقع فيها دور العبادة هذه يعيشون على ريعها ، وهذا دليل قاطع على وجود نصارى كثر في المدن المهجرين منها - كان حدث تهجير النصارى المعاهدين حدثاً استثنائياً، للتعامل مع الوضع الراهن ليس إلا، فلولا مساعدتهم واستخدامهم كجواسيس لألفونسو الأول المحارب ، لما تم تهجيرهم ، مما يدل على أنه ليس في منهج أو سياسة المرابطين- وهي الدولة ذات المرجعية الدينية - طرد النصارى وتهجيرهم من الأندلس، ولو أرادوا لما انتظروا حملة ألفونسو .

- تمتع الفقهاء الأندلسيون بمكانة عالية عند أمراء المرابطين ، وقربهم منهم ، وكانوا أهل الحل والعقد في الدولة ، فقد عبر المرابطون إلى الأندلس نزولاً على رغبتهم، وتم نفي النصارى المعاهدين كرد فعل لخيانتهم بناءً على فتواهم ، وهذا دليل قاطع على مكانة الفقهاء المالكية وهيبته وقربهم من الحكام المرابطين.

- إصرار بعض الفقهاء المالكية في بلاد المغرب على سريان مفعول العهد والأمان الذي تم منحه للنصارى في بلاد الأندلس، فيسري عليهم في بلاد المغرب يُحسب مظهرًا من مظاهر التسامح الديني ، وحرص فقهاء المسلمين على تطبيق شريعتهم في أمور التعايش بينهم وبين النصارى المبعدين .

- اقتضى رصد أبعاد قضية التغريب في أحد كتب النوازل الفقهية استحضار سياقها التاريخي من كتابات المؤرخين عن القضية، لشرح كافة أبعادها التاريخية ، وعدم الاعتماد على جانب واحد فقط في التفسير وهو الجانب الفقهي، ذلك من باب الإنصاف للفقهاء أصحاب فتوى التغريب، فخرج البحث جامعاً بين التاريخ والفقه متناولاً كافة أبعاد قضية التغريب، بعدها التاريخي قبل الفقهي.

الهوامش

- (١) ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، د.ت، ج١٢، ص ٢٢٠.
- (٢) ابن عذاري: البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تحقيق بشار عواد معروف و محمود بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠١٣م، ج٢، ص ١٢٤.
- (٣) ابن عذاري: البيان المغرب، ج٢، ص ١٥.
- (٤) ابن عذاري: البيان المغرب، ج١، ص ٣١٦.
- (٥) ابن عذاري: البيان المغرب، ج١، ص ٣١٦.
- (٦) المستعربون Los Mozárabs: هم النصارى الذين ظلوا بعد فتح المسلمين بلاد الأندلس تحت حكم الدولة الإسلامية. فعاشوا في ظل الدولة الإسلامية بنوع من الاستقلال المحلي، وكان لهم قاضى خاص بهم، وكنائسهم التى يمارسون فيها شعائرهم الدينية. وكان لهم قومس مسئول عن شئونهم الروحية، وكان من الشخصيات ذات النفوذ على مدار تاريخ المسلمين في الأندلس. وكان منهم مستشار حاكم المسلمين في ما يتعلق بشئون النصارى. ولم يرد في المصادر العربية الأندلسية لفظ المستعربون، وإنما كان يطلق عليهم المعاهدون النصارى. انظر: ابن الخطيب: الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٧٤م، ج ١، ص ١٠٦-١٠٧. بل ورد اسم المستعربين في النصوص المسيحية في العصور الوسطى، وقد وردت عند الحديث عن المسيحيين الذين عاشوا في كنف الدولة الإسلامية في الأندلس. أو المسيحيين الذين نزحوا من الأندلس إلى البلاد المسيحية. وقد ارتبط بهذه التسمية من تعلم العربية وأتم ثقافته بها. انظر: مرثيديس غارسيا أرينال: شتات أهل الأندلس (المهاجرون الأندلسيون) - ترجمة محمود فكرى عبد السميع، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦، ص ص ٣٣-٣٤؛

Francisco Jovier Simonet: Historia de los Mozárabes de España-Madrid, 1903, p. 791; Arié, Rachel: Le Costume de Musulmans de Castille au XIIIe siècle d'après les miniatures du libro del Ajedrez -Paris, 1966, p. 65-67; O'Callaghan, Joseph F. A History of Medieval Spain - Ithaca, 1975, p. 222.

(١) غرناطة Granada: بفتح الغين المعجمة وسكون الراء المهملة وفتح النون وألف وطاء مهملة وهاء فى الآخر. وتنسب مملكة غرناطة من حيث تسميتها إلى عاصمتها مدينة غرناطة، و غرناطة أو إغرناطة ليس اسماً عربياً، فهو يرجع إلى ما قبل الفتح الإسلامى للأندلس. وثمة خلاف بين المؤرخين فى أصل هذا الاسم، فيرى بعضهم أن أصله روماني، وأن غرناطة Granada مشتق من الكلمة الرومانية جراناتا Granata، ومعناها الرمانة. انظر: المقرئ: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٨٨م، ج١، ص ١٤٧؛ ليفي بروفنسال: سلسلة محاضرات فى أدب الأندلس وتاريخها- ترجمة عبد الهادي شعيرة، الإسكندرية، د.ت، ص ٥٩. بينما يرجع البعض هذا الاسم إلى الأصل القوطى، على أنه مشتق من كلمة ناطة Natta، الذي يعود إلى اسم ريبض قديم كان على مقربة من البيرة Elvira، ثم أضيف إليه المقطع الأول، وهو "غار" ويعنى كهف أو وادي عميق. انظر: أبو عبد الله الزهرى: كتاب الجغرافية- تحقيق محمد حاج صادق، القاهرة، د.ت، ص ص ٩٤-٩٥.

(٨) انظر ابن عبدون: رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة، نشر وتحقيق ليفي بروفنسال، القاهرة، ١٩٥٥م، ص ٥٥.

(٩) انظر ابن عبدون: رسالة في الحسبة، ص ٤٨.

(١٠) انظر ابن عبدون: رسالة في الحسبة، ص ٤٨-٤٩.

(١١) القاضي أبي الأصمغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجباني، قاضي غرناطة، أصله من وادي عبد الله من أحواز مدينة جيان لذلك لقب بالجباني، ولد بها عام ٤١٣ هـ (١٠٢٢م)، انتقلت أسرته للعيش في قرطبة، واكتنت هذه النقلة سبباً في تلقيه العلم على يد عدد من العلماء المشهورين بها، ورحل إلى طليطلة في طلب العلم فأخذ عن علمائها، تولى الكتابة بطليطلة لقاضيها عام ٤٥٦ هـ / ١٠٦٤م، ثم بقرطبة، ثم ولي القضاء بالعودة، ثم استقضى بغرناطة وتوفي مصروفاً عن القضاء عام ٤٨٦ هـ / ١٠٩٣م). من أشهر مؤلفاته

الإعلام بنوازل الأحكام. انظر: ابن بشكوال: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، تحقيق السيد عزت العطار، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٩٥٥م، ج٢، ص ٥٧؛ ابن فرحون: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ج١، ص ٢٨٢؛ أبو بكر الصيرفي الغرناطي: الأنوار الجلية في أخبار الدولة المرابطية، قراءة نقدية في المصادر، تحقيق محمد علي دبور، شبكة الألوكة، ص ٧؛ المقرئ التلمساني: أزهار الرياض في أخبار القاصي عياض، تحقيق سعيد أعراب ومحمد تاويت، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك، الرباط، ١٩٧٨م، ص ٥٧.

(١٢) ابن سهل: الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ٦٢٨.

(١٣) الأمير المرابطي يوسف بن تاشفين بن إبراهيم بن تورفيت بن ورتاقطن بن منصور الصنهاجي، ولد عام ٤٠٠هـ / ١٠٠٩م، مؤسس دولة المرابطين في بلاد المغرب، وهو قائد لهم في معركة الزلاقة في بلاد الأندلس ضد مملكة قشتالة ٤٧٩هـ / ١٠٨٦م والتي حقق فيها نصراً عزيزاً عليهم، قاد المرابطين من عام ٤٧٣هـ / ١٠٦١م وتوفي عام ٥٠٠هـ / ١١٠٦م. انظر: ابن أبي زرع: الأئیس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة، الرباط، ١٩٧٢م، ص ١٣٥-١٤٤؛ مجهول: الحل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تحقيق سهيل ذكار، وعبد القادر زمامة، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، ط١، ١٩٧٩م، ص ٢٢-٣٠.

(١٤) ابن الخطيب: الإحاطة، ج١، ص ١١٣-١١٤.

(١٥) القزويني: آثار البلاد وأخبار العباد، دار بيروت للطباعة، بيروت، لبنان، ١٩٦٠م، ص ٥٥٢؛ ابن الخطيب: الإحاطة، ج١، ص ١١٣-١١٤؛ السيد عبد العزيز سالم: تاريخ مدينة المربة الإسلامية، بيروت، لبنان، ١٩٧١م، ص ٢٦.

(١٦) ابن رشد: فتاوى ابن رشد. تحقيق المختار بن الطاهر التلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٨٧م، ج١، ص ٦٠٥.

(١٧) أبو بكر الطرطوشي: الحوادث والبدع، تحقيق لجنة التحقيق بدار الفتح، الشارقة، ١٩٩٥م، ص ١١٧.

(١٨) فتوى ابن الحاج التجيبي أوردها البرزلي على لسان ابن الحاج بقوله "... ابن الحاج: في رضيع من أولاد النصارى اشتراه مسلم مع أمه فمات فإنه يدفن مع النصارى..." انظر: البرزلي: فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٢م، ج١، ص ٥٠٦.

(١٩) علي بن يوسف بن الأمير المرابطي يوسف بن تاشفين، تولى عام ٥٠٠هـ / ١١٠٧م بعد أبيه علي وفي عهد شهد المغرب استقراراً لفترة طويلة من حكمه، وامتلك مالم يمتلكه والده فقد ملك جميع بلاد المغرب من بجاية، إلى بلاد السوس الأقصى، وملك جميع بلاد الجنوب من سجماسة إلى جبل الذهب من بلاد السودان. واستمرت الدولة في عزاها وإزدهارها إلى أن ظهر محمد بن تومرت وتوفي عام ٥٣٧هـ / ١١٤٢م. انظر: ابن الخطيب: أعمال الأعلام فيمن بوبع قبل الاحتلال من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام، تحقيق سيد كسري حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دت، ج٣، ص ٢٥٣؛ سلامة محمد سلمان الهرفي: الأحوال السياسية وأهم مظاهر التطور الحضاري لدولة المرابطين في عهد علي بن يوسف بن تاشفين (٥٠٠-٥٣٧هـ)، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ١٩٨٢م، ص ٣٦-٣٧.

(٢٠) الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، تحقيق محمد حجي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للملكة المغربية، المغرب، ١٩٨١م، ج٨، ص ٥٦.

(٢١) الونشريسي: المعيار المعرب، ج٨، ص ٦٢؛ ابن ورد الأندلسي: أجوبة ابن ورد الأندلسي، تحقيق محمد الشريف، جامعة عبد الملك السعدي، تطوان، المغرب، ط١، ٢٠٠٨م، ص ١٥٠-١٥٣.

(٢٢) الونشريسي: المعيار المعرب، ج٨، ص ٦٢-٦٣.

- (٢٣) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٨، ص ٦٢-٦٣.
- (٢٤) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٨، ص ٥٦.
- (٢٥) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٨، ص ٦٣.
- (٢٦) مكناسة: أحد مدن المغرب الأقصى، تقع جنوب غرب فاس، وبينهما أربعون ميلاً. وهى على مكان مرتفع عن سطح البحر، تكثر بها مزارع الزيتون، لذلك أطلق عليها مكناسة الزيتون. اشتهرت بكثرة أسواقها وتنوع تجارتها. انظر: الحميرى الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ط٢، ١٩٨٤م، ص ٥٤٤.
- (٢٧) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٨، ص ٥٦.
- (٢٨) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٨، ص ٥٦.
- (٢٩) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٢، ص ٢١٥.
- (٣٠) تسميه المصادر العربية ألفونس بن شانجه بن ردمير وهو الملك الأرجوني ألفونسو الأول المعروف بالمحارب El Batallador، حكم مملكة أراجون قرابة الثلاثين سنة، قضى معظم حياته في حرب مع المسلمين، يعتبر المؤسس الحقيقي لمملكة أراجون، تزوج من الملكة أوركا Uraca ابنة ملك قشتالة ألفونسو السادس Alfonso VI، غير أن هذا الزواج لم يدم طويلاً، فقد أوصى والدها أن يتولى ألفونسو العاشر الحكم من بعده، إلا أنها لم تلتزم بوصيته، فدب الخلاف بينهما فانفصلا، دخل بعد ذلك في حرب طويلة مع مملكة قشتالة لم تنته إلا بصلح عام ٥٢٥هـ/١١٣٠م، وهو صاحب الحملة الشديدة على بلاد الأندلس عام ٥١٩هـ/١١٢٥م. انظر: يوسف أشباخ: تاريخ الأندلس في عهد المرابطين والموحدين، ترجمة محمد عبد الله عنان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ١٩٤٠م، ص ١٦٢؛
- José María Lacarra: Alfonso el Batallador, Urgoiti editores, 2018, p.40-50.
- (٣١) انقسمت مملكة نافار بعد وفاة الملك سانشو الأول Sancho I عام ٤٢٧هـ/١٠٣٥م، واستقلت أراجون منذ تلك اللحظة عن مملكة قشتالة. وكانت مملكة أراجون وقتها تتكون من الأراضي المستردة من المسلمين جنوب جبال البرانس أو البرينية Prenean، الفاصلة بين بلاد الأندلس وبين بلاد الفرنجة الكبرى، ثم بعد ذلك ضمت بعض الأقاليم المجاورة. وفي عهد الملك ألفونسو الأول Alfonso I (٤٩٨-٥٢٨هـ/١١٠٤-١١٣٤م) تم ضم سرقسطة Zaragoza إلى مملكة أراجون. ثم كان الاتحاد بين أراجون وإمارة قطلونية أو كتالونية Catalonia وهى (برشلونة حاليًا) وذلك فى عام ٥١٢هـ/١١١٨م، بزواج الملكة بترونيللا Petronilla ملكة أراجون من أمير كتالونيا. انظر: الزهرى: كتاب الجغرافية، تحقيق محمد حاج صادق، القاهرة، دت، ص ٨١-٨٢؛ يوسف أشباخ: تاريخ الأندلس، ص ١٠-١١؛ نادية مرسى صالح: العلاقات المسيحية الإسلامية فى أسبانيا عهد الملك ألفونسو الأول المحارب- القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٨٠-٨١.
- (٣٢) ابن عذاري: البيان المغرب، ج٤، ص ٧٧.
- (٣٣) الونشريسي: المعيار المغرب، ج٨، ص ٥٦.
- (٣٤) ابن عذاري: البيان المغرب، ج٤، ص ٧١.
- (٣٥) ابن الخطيب: الإحاطة، ج١، ص ١٠٧.
- (٣٦) ابن عذاري: البيان المغرب، ج٤، ص ٧٧.
- (37) J. Beraud-Villars LES TOUAREG AU PAYS DU CID Les invasions Almoravides en Espagne aux XI et XI, siècles. Ed. Plon 1946, 1946, P.194-196; Charles-Emmanuel Dufourcq, La vie quotidienne dans l'Europe médiévale sous domination arabe, Paris, Hachette, 1978, P.148-152.
- (٣٨) آنخل جنثالث بالنثيا: تاريخ الفكر الأندلسي ترجمة حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٥٥م، ص ٢١.
- (٣٩) أمين توفيق الطيبي: مدينة لشبونة من الفتح العربي حتى سقوطها في أيدي الصليبيين، ضمن دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس، الدار العربية للكتاب، تونس، ١٩٩٧م، ج١، ص ٢٤٢.

(٤٠) إبراهيم القادري بوتشيش : المرابطون وسياسة التسامح مع نصراري الأندلس : نموذج من العطاء الحضاري الأندلسي ، مجلة دراسات أندلسية ، ع ١١ ، ١٩٩٤م ، ص ٢٩ .

(41) Dufourcq Charles-Emmanuel. La coexistence des chrétiens et des musulmans dans Al-Andalus et dans le Maghrib du Xe siècle. In: Actes des congrès de la Société des historiens médiévistes de l'enseignement supérieur public, 9^e congrès, Dijon, 1978-1979, Occident et Orient au Xe siècle, p.219-220.

(٤٢) قبل هذه الحملة كان الملك ألفونسو الأول المحارب قد قاد حملة كبيرة لشن الحرب على البلدان الإسلامية بقصد الاستيلاء عليها في عام ٥٠٣هـ / ١١١٠م ، وبدأت بالاستيلاء على مدينة تطيلة Tudela ، ثم نجح في استرداد مدينة سرقسطة Zaragoza عاصمة الثغر الأعلى عام ٥١٢هـ / ١١١٨م ، وفي عام ٥١٤هـ / ١١٢٠م نجح في استرداد قلعة أيوب Calatajud ، وفشل جيش المرابطين في الدفاع عنها كما تمكن من هزيمهم في عام ٥١٤هـ / ١١٢٠م في موقعة كتندة ، وقتل منهم قرابة العشرين ألفاً ابن عذاري: البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٤٣-٥٥ ؛ ابن أبي زرع: الأنيس المطرب بروض القرطاس، دار المنصور، الرباط، ١٩٧٢م ، ص ١٦٣ ؛ ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، تحقيق خليل شحاتة، بيروت، ٢٠٠٠م ، ج ٤ ، ص ٢١٠-٢٠١٥ ؛ يوسف أشباح : تاريخ الأندلس ، ص ١٤٥-١٤٨ ؛ محمد عبدالله عنان: دولة الإسلام في الأندلس العصر الثالث عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس ، مكتبة الخانجي ، القاهرة، ط ٢ ، ١٩٩٠م ، - ص ١٠٢-١٢٠ .

Bernard F. Reilly: The Kingdom of Leon-Castilla Under Queen Urraca, 1109-1126., Princeton University Press, 1982, p.55-60; José María Lacarra: Iñigo el Batallador,, p.49.

(٤٣) ابن عذاري: البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٤٣-٥٥ ؛ ابن أبي زرع: الأنيس المطرب، ص ١٦٣ ؛ ابن خلدون: العبر ، ج ٤ ، ص ٢١٠-٢٠١٥ ؛

Bernard F. Reilly: The Kingdom of Leon, p.49.

(٤٤) الونشريسي: المعيار المغرب ، ج ٢ ، ص ١٥١ .
(٤٥) ابن سمالك العاملي: الحل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية ، تحقيق عبد القادر بوباية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠م ، ص ١٥٦-١٥٧ .

(٤٦) ابن عذاري: البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٧١ .
(٤٧) ابن سمالك العاملي: الحل الموشية ، ص ١٥٧ .
(٤٨) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢ ، ص ٢٥٤ .

(٤٩) الونشريسي : أسنى المتاجر وبيان أحكام من غلب على وطنه النصراري ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواج ، تحقيق حسين مؤنس ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط ١ ، ١٤٠٦هـ ، / ١٩٨٦م ، ص ٣٠-٣١ .

(٥٠) الونشريسي : أسنى المتاجر، ص ٣١-٣٣ .
(٥١) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج التجيبي ، تحقيق أحمد شعيب اليوسفي ، مطبعة تطوان، المغرب، ٢٠١٨م ، ج ٢ ، ص ٣٠٥ .

(٥٢) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج ، ج ٢ ، ص ٣٠٥-٣٠٦ .
(٥٣) الونشريسي : أسنى المتاجر، ص ٤٣-٤٤ .
(٥٤) الونشريسي : أسنى المتاجر، ص ٤٤ .

(٥٥) الحميري : الروض المعطار، ص ٣١٩ . ومدينة سلا : مدينة أزلية من المدن القديمة ببلاد المغرب ، تقع على ساحل المحيط الأطلسي. يرجع بنائها إلى عام ١٥٠٠ ق. م . وتسميتها سلا يرجع إلى الاسم الذي أطلقه عليها الرومان سلا - كولونيا . فتحها المسلمون عام ٦٢هـ / ٦٨٢م . نظراً لموقعها حاول القشتاليون في عهد الملك ألفونسو العاشر الاستيلاء عليها عام ٦٥٨هـ / ١٢٦٠م إلا أن محاولتهم فشلت . واهتم المرينيون

بسلام حتى غدت في عهدهم من أهم مدن المغرب الأقصى . الحميري: الروض المعطار، ص ٥١٩؛ حمدي عبد المنعم محمد حسين : مدينة سلا في العصر الإسلامي ،دراسة في التاريخ السياسي والحضاري- الإسكندرية، ١٩٩٣م، ص ٣-٤، ص ٥٣-٥٦.

- (٥٦) ابن عذاري: البيان المغرب ، ج ٤، ص ٧١.
 (٥٧) ابن عذاري : البيان المغرب ، ج ٤، ص ٧٧.
 (٥٨) الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٨، ص ٦٢.
 (٥٩) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٨، ص ٥٦.
 (٦٠) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٨، ص ٥٦، ٥٩.
 (٦١) الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٨، ص ٦٠.
 (٦٢) الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٨، ص ٥٨.
 (٦٣) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ٢١٥ .
 (٦٤) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ٢١٥ .
 (٦٥) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج، ج ٢، ص ١٦٥.
 (٦٦) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج، ج ٢، ص ١٦٥.
 (٦٧) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ٢١٥ .

(١) مدينة تونس : مدينة ببلاد المغرب تقع في المغرب الأدنى .وهي مدينة ساحلية بها ميناء مشهور. أرضها خصبة وبها الزروع الكثيرة . كما كانت محطة لتجارة المشرق والمغرب. انظر: الحميري : الروض المعطار، ص ١٤٣-١٤٤.

- (٦٩) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ص ٢١٥-٢٠٦.
 (٧٠) مدينة تلمسان : قاعدة المغرب الأوسط. أول مدن الصحراء في الطريق إلى مدينة سبلماسة . اتخذها بنو زيان عاصمة لدولتهم . يذكر الحميري أنها مدينة قديمة كانت أهلة بالسكان . انظر : الحميري : الروض المعطار، ص ١٣٥-١٣٦ .

- (٧١) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ص ٢٠٦.
 (٧٢) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ص ٢٢٩.
 (٧٣) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ص ٢٢٩-٢٤٠.
 (٧٤) الونشريسي : المعيار المغرب ، ج ٢، ص ٢٤٩-٢٥٠.

المصادر والمراجع أولاً: المصادر العربية:

- البرزلي (أبو القاسم بن أحمد بن محمد البلّوي القيرواني ت ٨٤٤هـ / — ١٣٤٠م) : فتاوى البرزلي جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، لبنان، ط١، ٢٠٠٢م
- ابن بشكوال (بشكوال أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ / ١١٨٢ م) : الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، تحقيق السيد عزت العطار، مكتبة الخانجي ، القاهرة، ط٢، ١٩٥٥م.
- أبو بكر الصيرفي (أبو بكر بن الصيرفي الأندلسي ٧٥٢ هـ / ١٣٥١م): الأنوار الجلية في أخبار الدولة المرابطية، قراءة نقدية في المصادر، تحقيق محمد علي دبور، شبكة الألوكة.
- أبو بكر الطرطوشي (محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي الفهري الأندلسي ت ٥٢٠ هـ / ١٢٦٦م): الحوادث والبدع ، تحقيق لجنة التحقيق بدار الفتح، الشارقة ، ١٩٩٥م
- ابن الحاج التجيبي (بو عبد الله محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم التجيبي القرطبي (ت ٥٢٩ هـ / ١١٣٥ م): نوازل ابن الحاج التجيبي ، تحقيق أحمد شعيب اليوسفي ، مطبعة تطوان، المغرب، ٢٠١٨م
- الحميري (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الجميري (ت ٩٠٠ هـ / ١٤٩٤م): الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان ، بيروت، ط٢، ١٩٨٤م
- ابن الخطيب (لسان الدين محمد بن الخطيب ت ٧٧٦ هـ / ١٣٧٤م):
- الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٧٤م
- أعمال الأعلام فيمن بوع قبل الاحتلال من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام ، تحقيق سيد كسري حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د.ت.
- ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م): العبر وديوان المبتدأ والخير في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر – تحقيق خليل شحاتة، بيروت، ٢٠٠٠م .
- ابن رشد (بي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي. ت ٥٢٠ هـ / ١١٢٦م) —: فتاوى ابن رشد .تحقيق المختار بن الطاهر التليلي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، لبنان، ١٩٨٧م.
- ابن أبي زرع (:علي بن أبي زرع الفاسي (ت ٧٤١ هـ / ١٣٤١ م) : : الأنيس المطرب بروض القرطاس، دار المنصور ، الرباط، ١٩٧٢م .
- الزهرى (أبو عبد الله الزهرى ت ق ٦ هـ / ١٢ م): كتاب الجغرافية- تحقيق محمد حاج صادق، القاهرة، د.ت.
- ابن سمالك العاملي (أبو القاسم محمد بن سمالك العاملي المالقي الغرناطي ت ٥٤٠ هـ / ١١٤٥م): الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية ، تحقيق عبد القادر بوباية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠،
- ابن سهل (أبي الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني : الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام، دار الحديث ، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- ابن عبدون (محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي ت ق ٦ هـ / ١٢م) : رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة ، نشر وتحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ، ١٩٥٥م.

- ابن عذارى (أبو العباس أحمد بن عذارى ت منتصف ق ٧هـ / ١٣م): البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب ، تحقيق بشار عواد معروف و محمود بشار عواد ، دار الغرب الإسلامي ، ط١ ، ٢٠١٣م.
 - ابن فرحون (إبراهيم بن علي بن محمد ت ٧٩٩هـ / ١٣٩٦م) : الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، تحقيق محمد الأحمدى أبو النور ، دار التراث للطبع والنشر ، القاهرة.
 - القزويني (أبو عبد الله زكريا بن محمد بن محمود القزويني ت ٦٨٢هـ /) : آثار البلاد وأخبار العباد، دار بيروت للطباعة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٦٠م.
 - مجهول : الحل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية ، تحقيق سهيل ذكار ، وعبد القادر زمامة ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، ط١ ، ١٩٧٩م.
 - المقرئ: (شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ التلمساني ت ١٠٤١ هـ / ١٦٣١م)
 - أزهار الرياض في أخبار القاصي عياض ، تحقيق سعيد أعراب ومحمد تاويت ، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك ، الرباط ، ١٩٧٨م
 - نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٨٨م
 - ابن منظور (مُحمَّد بن علي بن منظور ت ٧١١هـ / ١٣١١م) : لسان العرب، دار صادر ، بيروت ، لبنان، د.ت
 - ابن ورد الأندلسي (أبي القاسم أحمد بن محمد بن ورد (٥٤٠هـ / ١١٤٥م): أجوبة ابن ورد الأندلسي، تحقيق محمد الشريف ، جامعة عبد الملك السعدي، تطوان ، المغرب، ط١ ، ٢٠٠٨م
 - الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ت ٩١٤/١٥٠٨م):
 - المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، تحقيق محمد حجي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للملكة المغربية ، المغرب، ١٩٨١م .
 - أسنى المتاجر وبيان أحكام من غلب على وطنه النصراري ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواج، تحقيق حسين مؤنس ، مكتبة الثقافة الدينية - ، القاهرة، ط١ ، ١٤٠٦هـ ، / ١٩٨٦م
- ثانيًا : المراجع العربية والمعرية:**
- إبراهيم القادري بوتشيش : المرابطون وسياسة التسامح مع نصرارى الأندلس : نموذج من العطاء الحضاري الأندلسي ، مجلة دراسات أندلسية ، ع ١١ ، ١٩٩٤م
 - أمين توفيق الطيبي: مدينة لشبونة من الفتح العربي حتى سقوطها في أيدي الصليبيين ، ضمن دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ، الدار العربية للكتاب ، تونس ، ١٩٩٧م،
 - أنخل جنثالث بالنثيا : تاريخ الفكر الأندلسي ترجمة حسين مؤنس ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ١٩٥٥
 - حمدي عبد المنعم محمد حسين : مدينة سلا في العصر الإسلامي ،دراسة فى التاريخ السياسى والحضارى- الإسكندرية، ١٩٩٣م
 - سلامة محمد سلمان الهرفي : الأحوال السياسية وأهم مظاهر التطور الحضاري لدولة المرابطين في عهد علي بن يوسف بن تاشفين(٥٠٠-٥٣٧هـ) ، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة أم القرى ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، مكة المكرمة ، ١٩٨٢م
 - السيد عبد العزيز سالم : تاريخ مدينة المرية الإسلامية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٧١م
 - ليفي بروفنسال: سلسلة محاضرات فى أدب الأندلس وتاريخها- ترجمة عبد الهادي شعيرة، الإسكندرية، د.ت
 - محمد عبدالله عنان: دولة الإسلام في الأندلس العصر الثالث عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس ، مكتبة الخانجي ، القاهرة، ط٢ ، ١٩٩٠م

- مرثيديس غارسيا أرينال: شتات أهل الأندلس (المهاجرون الأندلسيون) – ترجمة محمود فكرى عبد السميع ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٦ ،
 - نادية مرسى صالح: العلاقات المسيحية الإسلامية فى أسبانيا عهد الملك ألفونسو الأول المحارب- القاهرة ، ٢٠٠٠
 - يوسف أشباخ : تاريخ الأندلس فى عهد المرابطين والموحدين ، ترجمة محمد عبد الله عنان ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، ١٩٤٠ م
- ثالثاً: المراجع الأجنبية:

- Arié, Rachel: Le Costume de Musulmans de Castille au XIIIe siecle d' apres les miniatures du libro del Ajederz –Paris,1966.
- Bernard F. Reilly: The Kingdom of Leon-Castilla Under Queen Urraca, 1109-1126., Princeton University Press, 1982.
- Charles-Emmanuel Dufourcq, La vie quotidienne dans l'Europe médiévale sous domination arabe, Paris, Hachette, 1978.
- Dufourcq Charles-Emmanuel. La coexistence des chrétiens et des musulmans dans Al-Andalus et dans le Maghrib du Xe siècle. In: Actes des congrès de la Société des historiens médiévistes de l'enseignement supérieur public, 9^e congrès, Dijon,1978-1979, Occident et Orient au Xe siècle
- Francisco Jovier Simonet.:Historia de los Mozárabes de España-Madrid,1903.
- J. Beraud-Villars LES TOUAREG AU PAYS DU CID Les invasions Almoravides en Espagne aux XI et XI, siècles. Ed. Plon 1946,1946
- José María Lacarra: Iñonso el Batallador, Uργοiti editores, 2018
- O'Callaghan, Joseph F. A History of Medieval Spain - Ithaca, 1975,